

الدر المختار

وبقر .

زاد في الكافي ومرابط دواب وإصطبل وطاحون وكنيف وسطوحها ومسيل واد وأرض معصوبة أو للغير لو مزروعة أو مكروبة وصحراء فلا سترة لمار ويكره النوم قبل العشاء والكلام المباح بعدها وبعد طلوع الفجر إلى أدائه ثم لا بأس بمشيئه لحاجته وقيل يكره إلى طلوع ذكاء وقيل إلى ارتفاعها فيض (ولا جمع بين فرضين في وقت بعذر) سفر ومطر خلافا للشافعي وما رواه